

قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٠

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاخته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة :

وبناءً على ما عرضه الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إنشاء منطقة حرة خاصة باسم شركة تيانباي ايجيبت المحدودة

(ش.ذ.م.م) بالقطعة رقم (٦) بالمنطقة الصناعية الثالثة (Al

بـ مدينة العاشر من رمضان ، على مساحة إجمالية مقدارها ٢١٥٧٦ متر مربع ،

وفقاً للحدود والإحداثيات الآتية :

الحد الشمالي: بطول ٦٥,١١٠ متر ويعده جار .

الحد الجنوبي: بطول ٦٥,١١٠ متر ويعده جار .

الحد الشرقي: بطول ١٩٥ متر ويعده شارع خارجي .

الحد الغربي: بطول ١٩٥ متر ويعده جار .

شرق	شمال	رقم النقطة
٣٧٧٦٧٠,٥٠٧	٣٣٤٥٩٧٥,٩٥٦	١
٣٧٧٧٦٦,٤٠١	٣٣٤٥٩٢١,٤٧١	٢
٣٧٧٦٨١,١٥٤	٣٣٤٥٧٤٧,٩٦٦	٣
٣٧٧٥٨٢,٨٩٩	٣٣٤٥٧٩٨,٠٦٤	٤

(المادة الثانية)

تحتخص المنطقة الحرة الخاصة المبينة بال المادة الأولى من هذا القرار بزاولة نشاط الصناعات النسيجية وإنتاج الأقمشة بأنواعها المختلفة وإنتاج الملابس الجاهزة بأنواعها المختلفة والصباغة والطباعة لكافحة أنواع الأقمشة والخيوط .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ صفر سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق أول أكتوبر سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى